

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥١٧ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٨/٤

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر:

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية دار الرعاية والتأهيل الكائن مقرها ١٦ شارع عبد الرحمن رشدي - النهضة - م. الجديدة .

وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥١٧) بتاريخ ٢٠٠١/٨/٤

تحريراً في ٢٠٠١/٨/٤

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : رعاية الفئات الخاصة والمعوقين

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤